

بحار الأنوار

[8] به دينه (1). 31 - وفي حديث آخر: من طلب الدنيا استغناء عن الناس وتعطفاً على الجار لقي الله ووجهه كالقمر ليلة البدر (2). 32 - ير: محمد بن أحمد، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: من جمع مالا من مهاوش أذهب الله عنه في نهاير (3). 33 - سن: أبي، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن الحكم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من كسب مالا من غير حله سلط عليه البناء والطين والماء (4). 34 - شا: أبو محمد الحسن بن محمد، عن جده، عن ابن يزيد، عن ابن أبي عمير، عن عبد الرحمن بن الحجاج، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن محمد بن المنكدر كان يقول: ما كنت أرى أن مثل علي بن الحسين يدع خلفاً لفضل علي بن الحسين _____ (2 - 1) ثواب الاعمال ص 164. (3)

أخرجه الشريف الرضى في المجازات النبوية ص 169 مرفوعاً عن النبي صلى الله عليه وآله بلفظ (من كسب مالا من نهاوش أنفقه في نهاير) وقال: المراد بالنهاوش على ما قاله أهل العربية: اكتساب أموال من النواحي المكروهة والوجوه المذمومة ومن غير حلها ولا حميد سبلها. وقال أبو عبيدة: هو مهاوش بالميم: يريد أخذ المال من التلصص وقال غيره: ذلك مأخوذ من الهوش يقال: تهاوش القوم إذا اختلطوا. منه قوله عليه الصلاة والسلام: (اياكم وهوشات الاسواق) أي اختلاطها وفسادها الخ. وقوله عليه الصلاة والسلام: أنفقه في نهاير: أي في الوجوه المحرمة التي يضيع الانفاق فيها، ولا يعود إليه نفع منها، وذلك مأخوذ من نهاير الرمل، واحدتها نهيرة وهي وهادات تكون بين الرمال المستعظمة إذا وقع البعير فيها استرخت قوائمه ولم يكد يتخلص منها، فكأنه صلى الله عليه وآله شبه ما يكتسب في الحرام بالشئ الواقع في عجمة الرمل لا يرجى وجوده ولا ينشد مفقوده، ومع ذلك فقد أرصد لمنفقة اليم العذاب وعقيم العقاب. (4) محاسن البرقى ص 608 طبع ايران.